

أسس الانضمام إلى**برنامج القائمة الذهبية الوطنية لقطاع الاستيراد**

• استناداً إلى الصلاحيات والمهام المناطة باللجنة التوجيهية العليا للنافذة الواحدة وفق ما ورد بقرار دولة رئيس الوزراء بموجب كتاب دولته رقم ٦٨٨/١/١٣/٣ تاريخ ٢٠١١/٠١/١٠ ولغايات تطوير وتعزيز مفهوم النافذة الواحدة تقرر اللجنة التوجيهية العليا للنافذة الواحدة العمل ببرنامج القائمة الذهبية الوطنية وفق الأسس التالية :

المادة (١): تسمى هذه الأسس "أسس الانضمام لبرنامج القائمة الذهبية الوطنية لقطاع الاستيراد ويعمل بها بعد مرور ثلاثين يوماً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

الباب الاول
التعريفات

المادة (٢): يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا البرنامج المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

البرنامج: برنامج القائمة الذهبية الوطنية وهو مبادرة لبناء وتجسيد الشراكة والتعاون مع القطاع الخاص، والتعاون والتنسيق بين شركاء النافذة الواحدة، ويتكون من منظومة متكاملة من الخطوات والإجراءات والأعمال المحددة، وفق متطلبات ومعايير الأمان المعتمدة بهدف تقييم مدى الالتزام للشركات الأردنية العاملة بالتجارة الدولية، ويتم بموجبه منح التسهيلات والمزايا للشركات الملزمة بالشروط والمعايير المعتمدة للبرنامج.

اللجنة التوجيهية العليا : اللجنة التوجيهية العليا لمشروع النافذة الواحدة المشكلة بموجب كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ٦٨٨/١/١٣/٣ تاريخ ٢٠١١/١/١٠ ، والمشكلة برئاسة عطوفة مدير عام دائرة الجمارك وعضوية كل من :

- سعادة رئيس مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الاتصالات / الرئيس التنفيذي
 - عطوفة رئيس مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن / الرئيس التنفيذي
 - عطوفة أمين عام وزارة الزراعة
 - عطوفة أمين عام وزارة البيئة
 - عطوفة مدير عام مؤسسة المواصفات والمقاييس
 - عطوفة مدير عام المؤسسة العامة للغذاء والدواء
- اللجنة الوطنية للقائمة الذهبية المشكلة بموجب هذه الأسس.

التدقيق اللاحق: التدقيق الذي تقوم به اللجنة الوطنية للقائمة الذهبية بشكل معلن في مواقع الشركات والمؤسسات التجارية، وبالتنسيق المسبق معها، بهدف التحقق من المتطلبات ومتطلبات الأمان عبر الفحص والتدقيق على السجلات المحاسبية وأنظمة العمل وكافة الأمور المتعلقة بالتجارة الخارجية التي تقوم بها سلسلة الشركات العاملة بالتجارة الدولية، وذلك للتأكد من صحة التزام هذه الشركات بالتشريعات والأنظمة المعمول بها وأنظمة الأمان المعتمدة وقياس مدى التزامها.

خطة تحسين الالتزام: هي الإجراءات المقترحة تطبيقها ضمن إطار زمني لتحسين وتطوير أداء الشركات والارتقاء به للوصول إلى الالتزام المقبول بالتشريعات والأنظمة المعمول بها، ولتفعيل الرقابة الذاتية لديها وبما يتوافق مع متطلبات الانضمام لبرنامج القائمة الذهبية الوطنية وقوائم التحقق الملحقة به.

قوائم التحقق (المتطلبات الجمركية ومتطلبات الأمان): تتضمن الخطوات والأعمال والإجراءات والمتطلبات المحددة ضمن مجالات فحص التزام الشركات التي يتم التحقق منها من قبل اللجنة الوطنية للقائمة الذهبية والتي يمكن استخدامها من قبل الشركات للاستئناس بها عند إجراء عملية التقييم الذاتي أو أثناء تطبيق خطة تحسين الالتزام.

المادة (٣):

- أ- تشكل لجنة تسمى "اللجنة الوطنية للقائمة الذهبية" برئاسة مدير مديرية إدارة المخاطر، أو من ينوب عنه وعضوية موظفين أو أكثر من قسم تقييم الالتزام في مديرية إدارة المخاطر يسميهم مدير المديرية ومندوبين عن كل جهة من الجهات المشاركة في النافذة الواحدة يسميهم عضو اللجنة التوجيهية العليا لهذه الجهات أو من يفوضه .
- ب- تكون مهام اللجنة الوطنية للقائمة الذهبية دراسة طلبات الانضمام المقدم من الشركات ، ومتابعة التدقيق اللاحق وتحديد مدى التزام الجهات المشاركة بتقديم التسهيلات بموجب البرنامج .
- ج- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها مرة واحدة كل ثلاثة أشهر أو كلما دعت الحاجة الى ذلك وتكون قراراتها بالاجماع على ان ترفع قراراتها وتوصياتها الى رئيس اللجنة التوجيهية العليا للنافذة الواحدة .

الباب الثاني الأهداف

المادة (٤): يهدف هذا البرنامج إلى تحقيق ما يلي:

- ١-٤ الارتقاء بإجراءات الجهات الحكومية المشاركة بالنافذة الواحدة ومواكبة التطورات على المستوى الدولي.
- ٢-٤ تقديم مزيد من التسهيلات لعمليات التبادل التجاري مع الدول.

- ٣-٤ تعزيز مبدأ الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص.
- ٤-٤ المساهمة في تسريع إجراءات التخليص والإفراج عن الإرساليات ذات الخطورة المتدنية والمساهمة في تشجيع انتقال السلع بشكل سهل وآمن وتقليل التكاليف من خلال تسهيل إجراءات التخليص في الحدود والمراكز الجمركية الوطنية والموانئ الدولية.
- ٥-٤ تطبيق أفضل الممارسات الإدارية لدى الشركات من خلال خطط تحسين الالتزام.
- ٦-٤ المساهمة في دعم الاقتصاد وتشجيع الاستثمار واستمراريته.
- ٧-٤ تشجيع ودعم سبل وأواصر التعاون بين المؤسسات والدوائر في تحقيق الأهداف الوطنية.
- ٨-٤ تعزيز وبناء علاقات حسنة مع الإدارات الحدودية للدول الأخرى من أجل ضمان انسياب السلع الأردنية عبر الحدود والتعاون معها في مجال التدقيق المسبق للإرساليات.
- ٩-٤ تبادل المعلومات والخبرات مع الوحدات النظيرة أو الجهات ذات العلاقة على المستويات المحلية والدولية لغايات تفعيل إدارة وتحليل المخاطر والاستخبار للإرساليات عالية الخطورة من حيث الصحة والسلامة العامة والأمن الاقتصادي ومن حيث إدخالها أو إخراجها للمملكة خلافاً لإحكام التشريعات النافذة .
- ١٠-٤ تعزيز آليات الرقابة المبكرة لسلسلة شركات التزويد في التجارة الدولية.
- ١١-٤ ترسيخ منهج الاعتماد على التقييم الذاتي لدى شركات القطاع الخاص والتقليل من الاعتماد على آليات التحقق المتكررة للشركات الملتزمة.
- ١٢-٤ تعزيز إجراءات الأمان للإرساليات التجارية ضمن سلسلة التزويد في التجارة العالمية.
- ١٣-٤ تطبيق برامج وتقنيات حديثة للرقابة تنسجم مع معايير أمن وتسهيل سلسلة التزويد في التجارة العالمية.

الباب الثالث

المجال

- المادة (٥): يحق لجميع الشركات العاملة في مجال الاستيراد الانضمام لهذا البرنامج ولا تمنح التسهيلات من قبل الجهات المشار إليها مقابل كل سلعة من السلع المستوردة ذات التأثير الخطير على سلامة وصحة وأمن المجتمع والتي تشمل ما يلي :
- ١-٥ الأسلحة و المواد المتفجرة (كافة الجهات المشاركة بالنافذة الواحدة) .
- ٢-٥ حديد التسليح (مؤسسة المواصفات والمقاييس) .
- ٣-٥ التبغ و مصنوعاته (كافة الجهات المشاركة بالنافذة الواحدة) .
- ٤-٥ المواد المخدرة (المؤسسة العامة للغذاء والدواء) .
- ٥-٥ المشروبات الكحولية (كافة الجهات المشاركة بالنافذة الواحدة) .
- ٦-٥ اللقاحات البيطرية (وزارة الزراعة) .
- ٧-٥ الاسمنت بكافة أنواعه (مؤسسة المواصفات والمقاييس) .
- ٨-٥ أغذية الأطفال لعمر أكثر من عام (المؤسسة العامة للغذاء والدواء) .

- ٩-٥ الزيوت المعدنية (مؤسسة المواصفات والمقاييس) .
 ١٠-٥ المبيدات الزراعية والاسمدة والمواد الاولية الداخلة في صناعة الاسمدة (وزارة الزراعة) .
 ١١-٥ أية سلع أخرى تقرر اللجنة التوجيهية العليا للنافذة الواحدة استثنائها من الانضمام لهذا البرنامج بناءً على خطورة السلع التي تستوردها .

الباب الرابع

آلية الانضمام

- المادة ١-٦: على الشركات الراغبة بالانضمام إلى البرنامج تعبئة نموذج طلب الانضمام المعتمد والملحق المرفق به إما الكترونياً أو ورقياً مرفقاً به جميع الوثائق المطلوبة والمبينة بنموذج طلب الانضمام.
 ٢-٦ يعرض الطلب على اللجنة الوطنية للقائمة الذهبية لتدقيق الوثائق واستخراج التقارير اللازمة للتحقق من مدى انطباق الشروط وتتولى كل جهة مشاركة بالنافذة الواحدة بعملية التدقيق الأولي (المكتبي).
 ٣-٦ في حال قبول الطلب مبدئياً تقوم اللجنة الوطنية للقائمة الذهبية بإجراء التدقيق الميداني.
 ٤-٦ ترفع اللجنة الوطنية للقائمة الذهبية تنسيباتها بقبول الطلب أو الرفض إلى رئيس اللجنة التوجيهية العليا للنافذة الواحدة .
 ٥-٦ تمنح الشركة شهادة عضوية بالبرنامج وكما يلي :
 ١-٥-٦ يقوم كل عضو من اعضاء اللجنة الوطنية للقائمة الذهبية بالتنسيق للمرجع الاداري المختص في دائرته بالتوصية المناسبة.
 ٢-٥-٦ تقوم اللجنة الوطنية للقائمة الذهبية برفع تنسيباتها بموجب الصلاحيات الممنوحة لها بموجب هذه الاسس إلى رئيس اللجنة التوجيهية العليا للنافذة الواحدة من أجل إصدار القرار النهائي ومنح شهادة العضوية.
 ٣-٥-٦ يصدر القرار بالقبول أو الرفض من قبل رئيس اللجنة التوجيهية العليا للنافذة الواحدة .

الباب الخامس

المعايير الواجب توفرها بالشركات الراغبة بالانضمام للبرنامج

- المادة (٧): المعيار الأول : أن يكون للشركة خلال سنة ميلادية سابقة من تاريخ تقديم طلب الانضمام حجم نشاط تجاري كبير بحيث يتوفر أحد الشروط التالية:
 ١-٧ أن لا يقل عدد البيانات المنظمة لدى الشركة عن (٥٠) بيان جمركي .
 ٢-٧ أن لا يقل إجمالي القيم المصرح عنها للبيانات عن (٧) مليون دينار.
 ٣-٧ أن لا يقل إجمالي الرسوم والضريبة العامة على المبيعات المصرح عنها عن (٧٠٠) ألف دينار.

المادة (٨): المعيار الثاني: أن تحقق الشركة خلال سنة ميلادية سابقة من تاريخ تقديم طلب الانضمام نسبة التزام تساوي أو تزيد على ٩٥% وكما يلي:

١-٨ ناتج نسبة فرق الرسوم/ الرسوم المصرح عنها مطروح من ١٠٠%.

٢-٨ ناتج نسبة فرق الكفالات/ الكفالات مطروحة من ١٠٠%.

٣-٨ ناتج نسبة فرق القيم/ القيم المصرح عنها مطروح من ١٠٠%.

المادة (٩): المعيار الثالث:

١-٩ أن تكون نتائج الفحوصات الفنية (الظاهرية/المخبرية) أو نتائج تقييم المطابقة النهائية للإرساليات تم قبولها لإدخال البضاعة للسوق المحلي من الجهة ذات الاختصاص.

٢-٩ أن لا يكون قد صدر بحق الشركة أو التاجر أي قرار قطعي بالإدانة في إطار المعاملات الجمركية والتجارية لارتكابه جرمًا (عدا القضايا الجمركية) يخالف التشريعات المعمول بها لدى الجهات المشاركة بالقائمة الذهبية الوطنية خلال ثلاث سنوات سابقة من تاريخ تقديم الطلب .

٣-٩ عدم وجود بيانات جمركية غير مسددة ومضى على تسجيلها أكثر من ٣ أشهر بما فيها تلك المفرج عن محتوياتها لحين ظهور نتائج الفحوصات والتحليل وفق متطلبات التخليص الجمركي.

٤-٩ أن لا يكون قد نظم بحق الشركة قضايا جمركية تزيد نسبة غراماتها خلال ثلاث سنوات ميلادية سابقة من تاريخ تقديم الطلب على ١% من القيمة المصرح عنها خلال سنة ميلادية سابقة من تاريخ تقديم الطلب.

المادة (١٠): المعيار الرابع: ان تكون الشركة عاملة في مجالها فعلياً لمدة ثلاث سنوات ميلادية سابقة من تاريخ تقديم الطلب.

المادة (١١): المعيار الخامس: التحقق من وجود كيان مادي فعلي للشركة ومكان يتوفر فيه الشروط الخاصة بتخزين المواد المستوردة وحسب طبيعة هذه المواد وذلك من خلال اجراء الكشف الميداني.

المادة (١٢): المعيار السادس: ان يتوفر لدى المتقدم نظام رقابة داخلي لضمان الالتزام بمتطلبات الأمان المعتمدة الواردة بالملحق ٢.

المادة (١٣): المعيار السابع: توفر المتطلبات الواردة بالملحق رقم (٢) وعلى النحو التالي:

١-١٣ الالتزام بنسبة ١٠٠% بالمتطلبات الأساسية (A).

٢-١٣ الالتزام بنسبة ١٠٠% بالمتطلبات المهمة (B) مع

إمكانية إعداد خطط تحسين الالتزام اللازمة والعمل على تنفيذها ضمن المهل الزمنية المحددة بالتنسيق مع الجهة الخاضعة للتدقيق بعد التحقق من إنجازها.

الباب السادس
التسهيلات والمزايا

- المادة (١٤): تمنح الشركات المنضمة الى برنامج القائمة الذهبية الوطنية بعد توافر كافة الشروط والمعايير الواردة بالاسس التسهيلات والمزايا التالية:
- ١-١٤ التوسع بمنح المسرب الأخضر والتوسع في الإفراج المباشر دون الكشف أو الفحص .
- ٢-١٤ إعطائها الأولوية في انجاز معاملاتها الجمركية والفحوصات المخبرية الخاصة بالدوائر.
- ٣-١٤ استحداث أغلفة خاصة للبيانات الجمركية لشركات القائمة الذهبية الوطنية .
- ٤-١٤ الإفراج السريع عن البضائع لقاء الضمانات المالية المقررة من قبل الجهات المختصة وقبل استكمال إنجاز البيانات الجمركية.
- ٥-١٤ استثناء الشاحنات المحملة من الترفيق الجمركي.
- ٦-١٤ مضاعفة الكفالات العامة للشركات التجارية.
- ٧-١٤ مخاطبة شركاء المملكة الأردنية الهاشمية التجاريين من الدول العربية والأجنبية للاعتراف المتبادل بالبرنامج ومنح التسهيلات اللازمة.
- ٨-١٤ منح امتيازات معنوية مثل نشر أسماء الشركات في المواقع الالكترونية الرسمية الخاصة بالدوائر والوزارات ، إصدار كتب شكر وتكريم أفضل ثلاث شركات خلال الاحتفالات الرسمية.
- ٩-١٤ استثناء البضائع الواردة لشركات الاستيراد من شرط وجوب المعاينة لبيان الايداع في مركز الدخول ومعاينتها في المستودع (البوندد) المعني مباشرة واخضاعها للانتقائية المحوسبة .
- ١٠-١٤ استثناء الشركات التي تستفيد من وضع الادخال المؤقت للمشاريع من ابراز توصية من الجهة الرسمية القائمة على المشروع متضمنة السماح بإدخال الاجهزة والعدد واللوازم الواردة لاستعمالها في أغراض التركيب والصيانه ضمن قوائم أو فواتير مصدقة من نفس الجهة .

الباب السابع
الاجراءات في حال مخالفة المتطلبات بعد الانضمام

- المادة (١٥): اذا تبين للجنة الوطنية للقائمة الذهبية من خلال اجراء التدقيق المكتبي و / أو الميداني لسنة ميلادية تسبق تاريخ التدقيق على معاملات الشركات المنضمة للبرنامج و / أو في حال اخلالها بأي شرط أو معيار من شروط أو معايير البرنامج يتم ايقاع احدى العقوبات التالية على الشركات بقرار من رئيس اللجنة التوجيهية العليا للنافذة الواحدة :
- ١-١٥ توجيه تنبيه خطي للشركات في الحالات التالية:
- ١-١-١٥ إذا انخفض حجم نشاط الشركة بنسبة ٢٠% أو أكثر عن الحد الأدنى المقبول في مقياس حجم نشاط الشركة .

- ٢-١-١٥ انخفاض نسبة التزام الشركة (بالرسوم او القيمة او الكفالات) عن (٩٥% - ٩٠%) وعدم وجود مبرر تقدمه الشركة لبيان سبب هذا الانخفاض ومقبول للجنة.
- ٣-١-١٥ إذا كانت نتائج الفحوصات الفنية (الظاهرية/المخبرية) أو نتائج تقييم المطابقة النهائية للإرساليات مخالفة للقاعدة الفنية الخاصة بالمنتج وذلك لبيان جمركي واحد من ضمن البيانات الجمركية المسجلة خلال فترة التدقيق من قبل الجهة ذات الاختصاص.
- ٤-١-١٥ الإخلال بالمتطلبات الأساسية في قوائم التحقق (A) او عدم الالتزام بخطط تحسين الالتزام ودون مبرر.
- ٥-١-١٥ أن يكون قد نظم بحق الشركة قضايا جمركية تزيد نسبة غراماتها خلال ثلاث سنوات تقييمية سابقة من تاريخ التدقيق على ٠,٥% من القيمة المصرح عنها خلال سنة تقييمية سابقة من تاريخ التدقيق.
- ٦-١-١٥ وجود من ١-٥ بيانات جمركية غير مسددة ومضى على تسجيلها أكثر من ٣ أشهر.

٢-١٥ توجيه إنذار خطى للشركة فى الحالات التالية:

- ١-٢-١٥ إذا وجه للشركة تنبيهان خلال سنة ميلادية من تاريخ التدقيق.
- ٢-٢-١٥ إذا كانت نتائج الفحوصات الفنية (الظاهرية/المخبرية) أو نتائج تقييم المطابقة النهائية للإرساليات مخالفة للقاعدة الفنية الخاصة بالمنتج وذلك لبياتين جمركيين من ضمن البيانات الجمركية المسجلة خلال فترة التدقيق من قبل الجهة ذات الاختصاص.
- ٣-٢-١٥ أن يكون قد نظم بحق الشركة قضايا جمركية تزيد نسبة غراماتها خلال ثلاث سنوات تقييمية سابقة من تاريخ التدقيق عن ٠,٧% من القيمة المصرح عنها خلال سنة تقييمية سابقة من تاريخ التدقيق.
- ٤-٢-١٥ وجود من ٦-١٠ بيانات جمركية غير مسددة ومضى على تسجيلها أكثر من ٣ أشهر خلال سنة تقييمية سابقة من تاريخ التدقيق.
- ٥-٢-١٥ إذا انخفضت نسبة التزام الشركة (بالرسوم او القيمة او الكفالات) عن (٩٠% - ٨٠%) وعدم وجود مبرر تقدمه الشركة لبيان سبب هذا الانخفاض ومقبول للجنة .

٣-١٥ تعليق عضوية الشركة لمدة سنة ميلادية من تاريخ إصدار القرار فى الحالات التالية :

- ١-٣-١٥ توجيه إنذارين للشركة خلال سنة ميلادية من تاريخ التدقيق.

- ٢-٣-١٥ إذا كانت نتائج الفحوصات الفنية (الظاهرية/المخبرية) أو نتائج تقييم المطابقة النهائية للإرساليات مخالفة للقاعدة الفنية الخاصة بالمنتج وذلك لثلاث بيانات جمركية أو أكثر من ضمن البيانات الجمركية المسجلة خلال فترة التدقيق من قبل الجهة ذات الاختصاص .
- ٣-٣-١٥ وجود أكثر من ١٠ بيانات جمركية غير مسددة ومضى على تسجيلها أكثر من ٣ أشهر خلال سنة تقييمية سابقة من تاريخ التدقيق .
- ٤-٣-١٥ أن يكون قد نظم بحق الشركة قضايا جمركية تزيد نسبة غراماتها خلال ثلاث سنوات تقييمية سابقة من تاريخ التدقيق على ١% من القيمة المصرح عنها خلال سنة تقييمية سابقة من تاريخ التدقيق .
- ٥-٣-١٥ إذا انخفض حجم نشاط الشركة بنسبة (٥٠%) أو أكثر عن الحد الأدنى المقبول في مقياس حجم نشاط الشركة.
- ٦-٣-١٥ إذا تم تحويل التاجر أو الشركة للقضاء لارتكابه جرم يتعلق بالمعاملات الجمركية غير تلك المتعلقة بالتصرف بالبضاعة والقضايا الجمركية خلال سنة تقييمية سابقة من تاريخ التدقيق .
- ٧-٣-١٥ إذا تم إيقاف بطاقة المستورد من قبل أي جهة لحين إعادة تفعيلها.
- ٨-٣-١٥ إذا انخفضت نسبة التزام الشركة (بالرسوم أو القيمة أو الكفالات) عن ٨٠% وعدم وجود مبرر تقدمه الشركة لبيان سبب هذا الانخفاض ومقبول للجنة .
- ٩-٣-١٥ إذا نظم بحق الشركة قضايا جمركية تتعلق بالاصناف (التبغ ومصنوعاته ، العاب نارية) يتم تعليق عضوية الشركة لحين البت في القضية بغض النظر عن قيمة القضية .
- ٤-١٥ الغاء العضوية :
- ١-٤-١٥ التاجر الذي يقوم بالتصرف بأية بضائع/إرساليات مستوردة قبل إجازتها من قبل الجهات ذات العلاقة.
- ٢-٤-١٥ عدم تصويب الشركة للأسباب التي أدت إلى تعليق عضويتها بعد انقضاء المهلة المحددة في فقرة تعليق العضوية .
- ٣-٤-١٥ ثبوت القضايا الجمركية على الشركة التي علقت على أثرها.
- ٤-٤-١٥ ثبوت الجرم على التاجر أو الشركة المتعلق بالمعاملات الجمركية غير تلك المتعلقة بالتصرف بالبضاعة والقضايا الجمركية التي علقت على أثرها .
- ٥-٤-١٥ ثبوت القضايا الجمركية المتعلقة بالاصناف (التبغ ومصنوعاته، العاب نارية) على الشركة بغض النظر عن قيمة القضية.

المادة (١٦) : في حال الغاء عضوية شركة من برنامج القائمة الذهبية الوطنية فانه يحق لها تقديم طلب انضمام جديد للبرنامج بعد مرور ثلاث سنوات ميلادية من تاريخ الغاء العضوية.

الباب الثامن
أحكام عامة

المادة (١٧) : تلتزم جميع الجهات المشاركة بالنافذة الواحدة بتقديم التسهيلات والامتيازات الممنوحة بموجب هذا البرنامج وحسب عمل كل جهة.

المادة (١٨) : يخصص موقع الكتروني للجنة الوطنية للقائمة الذهبية يتضمن أسس الانضمام للبرنامج و نموذج طلب الانضمام بما يتيح تقديم الطلب بصورة الكترونية وعلى أن يتم إدراج هذا الموقع على كافة المواقع الالكترونية للدوائر المشاركة بالنافذة الواحدة .

المادة (١٩) : يجوز للجنة التوجيهية العليا للنافذة الواحدة المستند الى تنسيبات وتوصيات من اللجنة الوطنية للقائمة الذهبية إجراء أية تعديلات على هذه الأسس أو إضافة أية ملاحق إليها بما يعزز تحقيق أهداف هذا البرنامج.

المادة (٢٠) : تعتبر الملاحق المرفقة بهذه الأسس جزءاً لا يتجزأ منها .

مدير عام الجمارك الأردنية
رئيس اللجنة التوجيهية العليا للنافذة الواحدة

رئيس مجلس مفوضي هيئة
تنظيم قطاع الطاقة والمعادن / الرئيس التنفيذي

رئيس مجلس مفوضي هيئة
تنظيم قطاع الإتصالات / الرئيس التنفيذي

أمين عام وزارة البيئة

أمين عام وزارة الزراعة

مدير عام
المؤسسة العامة للغذاء و الدواء

مدير عام
مؤسسة المواصفات و المقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

النافذة الواحدة الأردنية

رقم الطلب :

التاريخ: / /

نموذج طلب الانضمام للقائمة الذهبية الوطنية*** ملاحظات:**

- يرجى الاطلاع على كافة المعلومات الواردة في هذا الطلب وقراءتها جيدا بما فيها هذه الملاحظات.
- يجب تعبئة كافة البيانات المطلوبة بدقة وبشكل واضح
- يتم تسليم الطلب بعد تعبئته كاملا من خلال الموظف المختص أو المفوض في الشركة إلى الجمارك الأردنية.
- تعامل هذه المعلومات بسرية تامة.

*** معلومات عن الشركة: (يقوم بتعبئتها الموظف المختص أو المفوض في الشركة):**

اسم الشركة أو المؤسسة:			
نشاط الشركة:			
العنوان:			
رقم الهاتف: () الفاكس: () البريد الالكتروني:			
رقم رخصة المهن: ()			
رقم السجل التجاري: ()			
رقم بطاقة المستورد: ()			
الرقم الضريبي: ()			
الرقم الوطني للمنشأة ()			
اسم ووظيفة وعنوان ورقم هاتف الموظف الذي يمكن الاتصال به للمتابعة (ضابط الارتباط)			
الاسم	الصفة الوظيفية	العنوان	رقم الهاتف
هل هناك أي امتيازات للشركة مع الجهات العاملة في النافذة الواحدة ؟			
<input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا			
إذا كانت الإجابة نعم، حدد الجهة الحاصل منها على الامتيازات وطبيعتها			
الاسم والتوقيع:			
الخاتم الرسمي للشركة			
التاريخ: / /			

نظام الالتزام بالمتطلبات
(شركات الاستيراد)

الدليل

الأسئلة المدرجة في القوائم التالية هي عبارة عن دليل صادر عن دائرة الجمارك والدوائر المعنية للشركات التجارية وشركات التوريد لتحديد فيما إذا كانت الشركة جاهرة بشكل عام للقيام بمسؤوليات التقييم الذاتي للعمليات التي تقوم بها، الأسئلة في القوائم التالية تهدف إلى تحديد فيما إذا كانت الشركة التجارية أو شركة التوريد على استعداد لاتخاذ إجراءات محددة ومكتوبة لتحسين مستوى التزامها بالمتطلبات الجمركية والتجارية ومتطلبات الدوائر المعنية، إذا لم يكن هناك أي إجراءات متخذة من قبل الشركة في الوقت الحالي فيمكنها الإجابة في العامود المناسب بأنها تخطط لاتخاذ الإجراءات المناسبة في المستقبل مع تحديد الوقت المستقبلي المتوقع لاتخاذ هذه الإجراءات.

الإجابة بنعم أو لا:

يمكنكم الإجابة بنعم أو لا لكل من الأسئلة المدرجة في القوائم تالياً وفي العامود المعنون "نعم/لا". الإجابة بنعم تعني أن الشركة لديها إجراء محدد ومكتوب بخصوص السؤال المطروح. الإجابة ب "لا" تعني أن الشركة ليس لديها أي إجراء بخصوص السؤال المطروح.

الإجابة في عامود " نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا ":

في حال الإجابة "نعم" في العامود السابق فليس هناك حاجة لوضع أي إجابة في هذا العامود. أما في حال الإجابة ب "لا" في العامود السابق فللشركة الخيار بالإجابة ب "نعم" أو "لا" في هذا العامود: الإجابة "نعم" تعني أن الشركة تخطط لاتخاذ الإجراء المناسب بخصوص السؤال المطروح في المستقبل، والإجابة "لا" تعني أن الشركة ليس لديها أي نية في المستقبل المنظور لاتخاذ أي إجراء.

إن إجابة الشركة ب "نعم" مع تحديد التاريخ المتوقع يعني أن الشركة لديها النية لاتخاذ الإجراء المناسب وأنها على استعداد لاتخاذ الإجراء المناسب وهذا يعتبر أمراً ايجابياً للغاية، هذا يعني أن الشركة يمكن أن يتم اختيارها كعضو في قائمة الشركات الذهبية الوطنية ما دام لديها النية لتحسين الوضع القائم عن طريق اتخاذ إجراءات جديدة استجابة للسؤال المطروح، وإذا كانت الإجابة "لا" فلا داعي لذكر التاريخ المتوقع.

ملاحظة:

- ❖ الأسئلة التي لا تتعلق بطبيعة عمل الشركة تترك بدون إجابة.
- ❖ تم تصنيف الأسئلة المدرجة ادناه إلى متطلبات:
 - أساسية: لا بد من تحقيقها في الشركة، ولا تخضع إلى خطة تحسين التزام، ويرمز لها بالحرف "A" بجانب رقم السؤال.
 - مهمة: لا بد من تحقيقها في الشركة، وفي حال وجود نقص أو ضعف في الالتزام بها فإنها تخضع لخطة تحسين الالتزام، ويرمز لها بالحرف "B" بجانب رقم السؤال.
 - مرغوبة: لا يشترط تحقيقها للانضمام للقائمة الذهبية، ولا تحتاج لخطة تحسين التزام، ولكن تحقيقها يساعد في تميز الشركة عن باقي شركات القائمة الذهبية، ويرمز لها بالحرف "C" بجانب رقم السؤال.

التاريخ المتوقع:

إذا كانت الإجابة "نعم" للعامود السابق فعلى الشركة تحديد التاريخ المناسب والمتوقع لاتخاذ الإجراء المطلوب استجابة للسؤال المطروح .

الخبرة من خارج الشركة (شركات التخليص):

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-١	<input type="checkbox"/> هل سبق لشركتكم التعاقد خطياً وحسب القوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة مع مخلص جمركي مرخص لضمان التزام شركتكم بقانون الجمارك والأنظمة والتعليمات الجمركية الأخرى ؟ <input type="checkbox"/> هل اطّعت شركتكم على رخصة المخلص الصادرة عن دائرة الجمارك لضمان صلاحيتها والرخص الأخرى اللازمة لمزاولة مهامه حسب الأصول؟			
B-٢	هل اتخذت شركتكم أية إجراءات لضمان جودة شركة التخليص التي تتعاملون معها ؟			
A-٣	<input type="checkbox"/> هل لديكم إجراءات محددة لضمان حصولكم على نسخ من كافة المعاملات الجمركية التي تخصكم ؟ <input type="checkbox"/> هل تدققون هذه المعاملات وتتحققون من دقة محتوياتها وشمولها لكافة الأوراق الرسمية المطلوبة ؟ <input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد بخصوص الاتصال مع الدوائر المعنية للإعلام وتصحيح أي أخطاء في هذه المعاملات حال اكتشافها ؟			

الخبرة المتعلقة بالمعاملات الجمركية من داخل الشركة:

إذا كانت شركتكم لا تستخدم خدمات شركة تخليص ولا تستعين بخبرات جمركية من خارج الشركة (أي أنها تقوم بكافة الإجراءات الجمركية عن طريق موظفيها)، فهل اتخذتم الإجراءات التالية ؟

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-١	<input type="checkbox"/> هل لدى شركتكم موظفين مختصين بكافة الأمور المتعلقة بالمعاملات الجمركية وكافة القوانين والأنظمة والتعليمات والاتفاقيات المرتبطة بها وبأمور نقل البضائع وعبورها دولياً من بلد إلى آخر ؟			

			<input type="checkbox"/> هل أولئك الموظفين لديهم شهادات خبرة فنية أو مهنية من جهة معينة معتمدة مثل مركز التدريب الجمركي أو أي مركز مماثل؟ <input type="checkbox"/> هل تحتفظ شركتكم بكافة الشهادات المهنية والفنية والعلمية الخاصة بهؤلاء الموظفين الخبراء في ملفاتهم لدى شؤون العاملين في شركتكم؟ <input type="checkbox"/> هل لدى شركتكم الخبرة والكفاءة اللازمة من أجل إعداد البيانات الجمركية من قبل موظفيكم المختصين؟	
			<input type="checkbox"/> هل لدى شركتكم إجراء محدد لضمان حصولكم وإطلاعكم على أية تعديلات تطرأ على القوانين والانظمة و التعليمات والقرارات الصادرة عن الجهات المعنية المتعلقة بالمعاملات الجمركية؟ <input type="checkbox"/> هل لدى شركتكم نسخة كاملة من التعريفات الجمركية للأردن (انظر المادة ١٠ من قانون الجمارك)؟	A-٢
			هل لديكم إجراء محدد لمنع سحب بضائع بصورة غير قانونية من المستودعات الجمركية وبالتالي الخضوع لرسوم جمركية أعلى (انظر المادة ١٨ ب من قانون الجمارك)؟	A-٣
			<input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد لتقديم كافة الوثائق اللازمة الخاصة بالبضائع المعلقة الرسوم (إدخال مؤقت، ترانزيت، إيداع بوندد) وفق بيانات تعهد مكفولة لدائرة الجمارك؟ <input type="checkbox"/> هل هذا الإجراء يتضمن تقديم الوثائق في الوقت المناسب قبل انتهاء المهلة الممنوحة (انظر المادة رقم ١٩ من قانون الجمارك)؟	A-٤
			هل لديكم إجراء محدد لتقييم أي تلف في بضائعكم نتيجة قوة قاهرة أو حادث طارئ لغايات الحصول على تخفيض في الرسوم الجمركية (انظر المادة ٢٢، ٨٠ من قانون الجمارك)؟	B-٥

(ملاحظة: إذا كانت شركتكم لا تستعين بخبير أو مخلص من خارج الشركة فإننا ننصح شركتكم ضرورة مراجعة نظام الالتزام الخاص بشركات الشحن والتخليص وتطبيق بنوده ضمن الإجراءات الداخلية في شركتكم).

مراجعة الإجراءات الداخلية:

المعايير المدرجة تالياً تعتبر أفضل الممارسات لجميع المستوردين سواء كانوا يقومون بأعمالهم الجمركية بأنفسهم أو من خلال خبير جمركي أو مخلص جمركي من خارج الشركة. في كثير من الحالات يستعين المستورد بخبرة خارجية ومن خلال عقد موثق لمساعدته في الالتزام في المعايير المدرجة تالياً، ولكن هذا لا يمنع تطبيق هذه المعايير داخل الشركة أيضاً.

وصف البضاعة وتصنيفها ضمن التعريفات الجمركية :

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-1	<input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد لحفظ كافة الوثائق التي ترفق عادةً مع البيان الجمركي وكافة الوثائق التجارية الأخرى المتعلقة بعملية الاستيراد؟ <input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء أو إجراءات محددة بخصوص مستورداتكم وسلسلة التوريد الخاصة بكم لضمان معرفة تفاصيل البضاعة المستوردة وعناصرها ومكوناتها؟			

التعريفات الجمركية ومكافحة الإغراق وأسئلة أخرى:

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-1	<input type="checkbox"/> هل لديكم خطوات محددة لضمان سلامة إجراءات إدخال البضائع وللغاية المقصودة فعلاً (طرحها في السوق المحلي أو إدخال مؤقت أو إدخال إلى مستودعات البوندد أو ترانزيت... الخ)؟ <input type="checkbox"/> هل تتحققون من بيانات البضائع الداخلة إلى مستودعات البوندد؟			
B-2	<input type="checkbox"/> هل لديكم إجراءات معينة بين الأقسام المختلفة في الشركة (قسم الاستيراد والتصدير، قسم الشحن، قسم المستودعات والتخزين، قسم المحاسبة... الخ) لتحديد أي اختلافات في كميات البضائع المستوردة عن تلك			

			<p>التي تم التخليص عليها؟</p> <p><input type="checkbox"/> هل تتحققون أن البضاعة كاملة وكمياتها سليمة كما تم التخليص عليها؟</p> <p><input type="checkbox"/> هل تتحققون من كشف المستودعات للتدقيق على الكميات المستوردة فعلاً؟</p> <p><input type="checkbox"/> هل تتحققون من مطابقة كشف المستودعات مع دائرة المحاسبة وفق ما هو مصرح عنه في البيان الجمركي؟</p> <p><input type="checkbox"/> هل تتحققون أن الكميات المستوردة والبيانات المتعلقة بها في حالة الإدخال المؤقت تتطابق مع الوثائق الأصلية المقدمة للجهات المعنية؟</p>	
			<p>هل لديكم مدقق داخلي من ضمن مهامه مطابقة قيم البضائع المصرح بها مع الرسوم والضرائب والبدلات المدفوعة فعلاً، ويقدم التقارير اللازمة بها؟</p>	B-٣

التراخيص والشهادات

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-١	هل لديكم إجراءات محددة لضمان التزام بضائعكم بمتطلبات كافة الجهات الرسمية ذات العلاقة وتحصلون على الرخص والشهادات، الفحوصات المخبرية، رخص الاستيراد... الخ اللازمة لها - إن تطلب ذلك؟			

الالتزام بالقوانين والتشريعات الأردنية

منشأ البضاعة

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-١	المادة ٢٦ من قانون الجمارك:- <input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد للتحقق من صحة شهادة المنشأ للبضاعة المستوردة من قبلكم؟ <input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد لتزويد الجمارك بإثباتات إضافية بخصوص منشأ البضاعة حال تم طلبها؟			

			A-٢ هل لديكم إجراء محدد لضمان صحة العلامة التجارية على البضاعة المستوردة وخاصةً ظهور اسم بلد المنشأ عليها عند دخولها الحدود الأردنية ؟
			B-٣ هل تعلمون المزود الأجنبي الذي تستوردون منه عن متطلبات الجهات المعنية بخصوص بلد المنشأ وتطلبون منه تزويدكم بكافة الوثائق والتفاصيل ذات العلاقة ببلد المنشأ ؟
			B-٤ <input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد لضمان بلد المنشأ من حيث عدم دخول بضائع مشابهة ولكن من منشأ آخر ضمن بضائعكم ؟ <input type="checkbox"/> هل تحققتم عن بلد المنشأ في حال كان المصدر الذي تتعاملون معه غير المصنع الأصلي ؟
			B-٥ إذا تغير بلد المنشأ لبضائعكم أو إذا كان بلد المنشأ هو نفسه البلد المستورد منه، فهل لديكم إجراء محدد لإثبات هذا التغيير أو لإثبات أن البلد المصدر هو نفسه بلد المنشأ؟
			B-٦ <input type="checkbox"/> هل لديكم علم بكافة تفاصيل بضائعكم من حيث جهة التصنيع؟ وما هي نسبة المواد الخام المحلية الداخلة في التصنيع ؟ <input type="checkbox"/> هل سبق وتحققتم من هذه الأمور من المصدر وتلقيتم الوثائق اللازمة ؟
			B-٧ المنشأ التفضيلي: المادة ٢٧ من قانون الجمارك :- <input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد للتحقق من بنود الاتفاقيات الأردنية مع الدول الأخرى ذات المنشأ التفضيلي؟

القيمة الجمركية

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-١	هل لديكم إجراءات محددة لضمان أن قيمة البضاعة المصرح بها لدائرة الجمارك هي القيمة الصحيحة حسب متطلبات قانون الجمارك ؟			

		<p>المادة ٢٨ من قانون الجمارك :-</p> <p>□ هل لديكم إجراء محدد لمعرفة القيمة الجمركية للبضائع المستوردة من قبلكم ؟</p> <p>□ هل لديكم معرفة بشروط البيع (الصفقة) وإن كان هناك تكاليف غير مباشرة أو عمولات أو مستردات أو ثمن استغلال ملكية فكرية... الخ؟ وهل لديكم كافة الوثائق لإثبات هذه التفاصيل ؟</p> <p>□ هل الثمن المدفوع هو الثمن الحقيقي للبضاعة ؟</p> <p>□ هل لديكم إجراء محدد يبين ويوضح إذا كان أطراف الصفقة مرتبطين مما قد يؤثر على القيمة الجمركية للبضائع المستوردة (المادة ٢٨ (ب) من قانون الجمارك) ؟</p> <p>□ هل لديكم إجراء محدد لإعلام دائرة الجمارك بذلك وتقديم الوثائق الإضافية التي قد تطلبها دائرة الجمارك للتحقق من القيمة الجمركية (إذا تم شراء البضاعة من طرف "مرتبط" بشركتكم حسب التعريفات الواردة في المادة ٢٨ (ب) من قانون الجمارك)؟</p> <p>□ هل لديكم إجراء محدد مع الجهة الموردة (المصدر) لإثبات كافة التكاليف المتعلقة بالصفقة المنصوص عليها في هذه المادة (المادة ٢٨ (و) من قانون الجمارك)؟</p> <p>□ هل لديكم إجراء محدد لضمان التصريح لدائرة الجمارك بكافة التكاليف المتعلقة بالصفقة مثل أجور النقل والتأمين والتحميل والعمولات... الخ؟</p> <p>□ هل لديكم إجراء محدد لضمان وجود كافة الإثباتات التجارية لتدعيم القيمة الجمركية للبضاعة حسب متطلبات هذه المادة (المادة ٢٨ (ز) من قانون الجمارك)؟</p> <p>□ هل لديكم عقد شراء أصلي للبضاعة موقع مع الجهة المستوردة منها ؟ هل لديكم كافة الإثباتات لطريقة تسديد قيمة البضاعة المستوردة مثل الحوالات والاعتمادات البنكية... الخ ؟</p>	A-٢
--	--	--	-----

			<input type="checkbox"/> هل لديكم شهادة منشأ أصلية صادرة عن غرفة تجارة البلد/المدينة المصدرة ؟ <input type="checkbox"/> فاتورة تشمل كافة البضائع المستوردة حسب كمياتها؟ <input type="checkbox"/> أوراق شحن كاملة ؟ <input type="checkbox"/> نسخة عن البيان الجمركي المقدم لدائرة الجمارك؟	
			المادة ٢٨ (ح) من قانون الجمارك:- <input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد للحصول على وثائق وإثباتات إضافية إذا كان هناك شك من دائرة الجمارك بصحة الوثائق المقدمة أصلاً ؟ وهل لديكم إجراء محدد لطلب المهلة المناسبة من دائرة الجمارك لتقديم الوثائق الإضافية ؟	A-٣

نوع البضاعة

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
B-١	المادة ٣٣ من قانون الجمارك:- <input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد للإطلاع على (قرارات المماثلة والتبنيذ للبضائع الغير مذكورة في جداول التعريفية الجمركية ، الشروح الإضافية للتعريفية والشروط التطبيقية لها) . من خلال موقع رئاسة الوزراء : www.pm.gov.jo			

مطابقة البضائع للمواصفات والقواعد الفنية الاردنية

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
B-١	<input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد لضمان أن البضاعة مطابقة للمواصفات القياسية والقواعد الفنية الخاصة بها وأنها آمنة للاستخدام من قبل المستهلك؟ <input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد لضمان عدم عرض أي منتج في السوق أو استيراده أو بيعه أو توزيعه في حال لم يكن مطابقاً للقواعد الفنية الاردنية؟			

		<p>هل لديكم إجراء محدد للاحتفاظ بالوثائق والمعلومات والبيانات اللازمة للمنتج لمدة سنتين بما في ذلك تلك المتصلة بتسلسل المنتج وصولاً إلى مصدره وتقديم هذه الوثائق والمعلومات والبيانات عند الطلب؟</p>	
		<p>هل لديكم إجراء محدد لضمان التقيد التام بالقواعد الفنية المعتمدة في مجال المحافظة على البيئة والصحة والسلامة المهنية؟</p>	B-٢
		<p>هل لديكم إجراء محدد للاطلاع على ارقام المواصفات القياسية والقواعد الفنية وعناوينها واسعارها وتاريخ نفاذها من خلال موقع رئاسة الوزراء : www.pm.gov.jo؟</p>	B-٣
		<p>هل لديكم إجراء محدد لضمان عدم ارتكاب أي من الأفعال التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> □ صنع أداة قياس أو بيعها أو استعمالها بصورة مخالفة للقواعد الفنية أو التعليمات الصادرة عن المؤسسة. □ التلاعب بأداة القياس أو إساءة استخدامها بطريقة تؤدي إلى تغيير قراءتها أو استخدام أدوات قياس غير مسموح بها. □ عرض أي عبوة معبأة مسبقاً مخالفة للتعليمات الصادرة عن المؤسسة أو مخالفة للقواعد الفنية أو بيعها أو تخزينها. □ منع الموظف المفوض بمقتضى أحكام القانون من القيام بواجبه أو إعاقة عمله. □ التلاعب بأي ختم أو دمغة أو علامة أو تقرير أو شهادة تستعملها المؤسسة أو صادرة عنها. □ التلاعب بأوزان المنتجات أو المواد أو أحجامها. □ طرح أو عرض أو خزن أو توزيع منتجات غير مطابقة للقواعد الفنية أو غير آمنة للاستخدام في الأسواق أو المحال التجارية أو أي مكان آخر. □ التلاعب بالمعلومات الواردة على بطاقة البيان، والقيام بطباعة عبوات أو بطاقات بيان مقلدة أو مزورة. □ تدوين أي عبارة على بطاقة البيان توهي بأنها مطابقة للمواصفات القياسية أو للقواعد الفنية دون الحصول على موافقة خطية من المؤسسة أو الجهة ذات العلاقة. 	B-٤

		<input type="checkbox"/> الإعلان المضلل عن المنتجات أو المواد التي ينتجها أو يستوردها أو يعرضها للبيع. <input type="checkbox"/> نسخ أي مواصفة قياسية أو وثيقة تقيسيه صادرة عن المؤسسة أو إعادة طباعتها أو نشرها بأي وسيلة دون موافقة المؤسسة. <input type="checkbox"/> إزالة أي علامة أو ختم عن أدوات القياس أو فك الحماية عنها. <input type="checkbox"/> الامتناع عن تقديم أي وثائق أو بيانات أو معلومات تطلبها المؤسسة لغايات تطبيق أحكام القانون أو الأنظمة أو التعليمات الصادرة بمقتضاه أو القيام بتقديم أي منها بصورة مضللة. <input type="checkbox"/> التصرف بأي صورة كانت بمنتجات مستوردة مخالفة قبل إجازة التصرف بها من قبل الجهات المعنية وفقاً لأحكامه.
--	--	--

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
B-1	<input type="checkbox"/> قانون الزراعة المادة ٥ ، ٦ <input type="checkbox"/> قانون المؤسسة العامة للغذاء والدواء ١١ ، ١٢ ، ١٩ ، ٢٦			

دخول وخروج البضائع

أولاً: تقديم البضاعة للسلطات الجمركية .

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-1	<input type="checkbox"/> المادة ٣٤ من قانون الجمارك:- هل لديكم إجراء محدد لتقديم بيان الحمولة لبضائعكم للمركز الجمركي عند دخولها ؟ <input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد لضمان تقديم بضاعتكم إلى السلطات الجمركية عند نقطة دخولها ؟			

ثانياً: المنع والتقييد

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-1	المادة ٤٠ من قانون الجمارك:- <input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد لمنع ظهور أي علامة أو اسماً أو إشارة على بضائعكم المستوردة والتي قد توهم بأنها من منشأ محلي؟			

ثالثاً: حقوق الملكية الفكرية

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
B-1	<input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد لتحديد فيما إذا كانت بضائعكم تحمل علامة تجارية غير مصرح لها بحملها أو أنها تحمل أي علامات فيها خرق لأي حقوق فكرية للغير؟ <input type="checkbox"/> هل قتمتم بمثل هذه الإجراءات سابقاً؟			
B-2	هل لديكم كافة الرخص القانونية لاستيراد تلك البضاعة إذا كانت تحمل علامات مملوكة للغير؟			
B-3	المادة ٤١ من قانون الجمارك:- <input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد وبرنامج تثقيف لموظفيكم بخصوص متطلبات حماية حقوق الملكية الفكرية حسب قانون الجمارك؟ <input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد عن كيفية التقدم للمحكمة بطلب وقف دخول بضاعة معينة فيها تعدي على حقوق ملكية فكرية تخصكم؟			
B-4	هل أنتم على إطلاع على كافة القوانين والتعليمات المعمول بها في الأردن بخصوص حقوق الملكية الفكرية بما في ذلك حقوق المؤلف والعلامات التجارية وبراءات الاختراع والأسرار التجارية والرسوم الصناعية... الخ؟ وتحفظون بنسخ عنها.			
A-5	هل لديكم نسخة من اتفاقية "العناصر التجارية ذات الصلة بالحقوق الفكرية TRIPS" والموقعة مع الأردن؟ (لمزيد من المعلومات يمكنكم مراجعة مديرية التعريف والاتفاقيات)			

رابعاً: النقل بحراً

التاريخ المتوقع	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	نعم أو لا	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	الرقم
			المادة ٤٣ من قانون الجمارك:- هل لديكم إجراء محدد لضمان الالتزام بقانون الجمارك الأردني بما يتعلق باستيراد البضائع عن طريق البحر وخاصة تسجيل البضائع في بيان الحمولة؟	A-١

الإدخال المؤقت

التاريخ المتوقع	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	نعم أو لا	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	الرقم
			المادة ١٣٥ من قانون الجمارك:- هل لديكم إجراء محدد ومكتوب للحصول والإطلاع على أي نظام يصدر عن دائرة الجمارك والجهات المعنية بخصوص شروط الإدخال المؤقت للبضائع أو الآليات أو المعدات... الخ، والضمانات الواجب تقديمها ؟ هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لضمان إعادة تصدير البضائع الداخلة تحت بند الإدخال المؤقت أو إيداعها في المناطق الحرة بعد انتهاء المدة المحددة لبقائها في المملكة؟	A-١
			المادة ١٣٦ من قانون الجمارك:- هل لديكم إجراء محدد ومكتوب للحصول والإطلاع على الشروط الجمركية الخاصة بالإدخال المؤقت لسيارات القادمين إلى المملكة للإقامة المؤقتة بقصد العمل لدى المؤسسات الرسمية العامة والوزارات... الخ ؟	B-٢

إعفاءات مختلفة:

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
B-١	المادة ١٥٨ من قانون الجمارك:- <input type="checkbox"/> هل تقومون بالإطلاع على التعريفات الجمركية لتحديد المواد الخاضعة للرسوم والمواد المعفاة، وشروط الحصول على الإعفاء؟			
A-٢	<input type="checkbox"/> إذا كانت بضائعكم معفاة من الرسوم الجمركية، فهل لديكم إجراء محدد لضمان أن هذا الإعفاء ينطبق فعلاً على بضائعكم ؟ <input type="checkbox"/> هل لديكم معرفة بالإجراء الرسمي لطلب الإعفاء المذكور حسب قانون الجمارك ؟			

اتفاقية التجارة الحرة بين الأردن والولايات المتحدة الأمريكية :

المستوردات من الولايات المتحدة الأمريكية :

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-١	هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لضمان التحقق من : <input type="checkbox"/> الفواتير <input type="checkbox"/> شهادة المنشأ <input type="checkbox"/> بيان الحمولة (Bill of Lading) <input type="checkbox"/> بيان الحمولة للطيران (Airway Bill) <input type="checkbox"/> كشف البضاعة (Packing List) <input type="checkbox"/> أي وثائق أخرى بما فيها أي تصاريح تطلبها أي جهات رسمية.			
B-٢	هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لضمان الإطلاع على والتحقق من قواعد المنشأ المنصوص عليها في اتفاقية التجارة الحرة مع الولايات المتحدة الأمريكية ؟ (لمزيد من المعلومات يمكنكم مراجعة مديرية التعريفات والاتفاقيات في دائرة الجمارك)			

			هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لضمان معرفة المعلومات المطلوبة لتدعيم متطلبات نظام الأفضليات العام ؟ (لمزيد من المعلومات يمكنكم مراجعة وزارة الصناعة والتجارة)	B-٣
--	--	--	--	-----

التأكد من زيادة درجة الأمان لسلسلة التوريد :

القسم التالي مبني على البرنامج الأمريكي (C-TPAT) ومنظمة الجمارك العالمية (WCO) بما يخص زيادة درجة الأمان وتسهيل التجارة ونقل المعلومات حول البضائع المنقولة بين الدول. الإجراءات المذكورة تالياً لا تعتبر إلزامية للمشاركة في برنامج الأمان الأمريكي (C-TPAT) ولكنها تساعد في المشاركة في هذا البرنامج.

الأهداف :

تطوير وتطبيق خطة محددة لتحسين إجراءات الأمان في سلسلة التوريد المشاركة في نقل بضائعكم. في كافة عمليات نقل وتخزين البضائع والتي لا تكون تحت إشراف شركتكم مباشرة، فعلى شركتكم أن تتخذ كافة الإجراءات المناسبة لحث الأطراف الأخرى في سلسلة التوريد على اتخاذ كافة الإجراءات لزيادة درجة الأمان. الإجراءات التالية يفترض تطبيقها كلياً أو جزئياً حسب حجم الشركة من حيث الأعمال التي تقوم بها.

أمان الإجراءات :

أمان الإجراءات يعني القيام بمهام التسجيل والتدقيق لكافة الإجراءات المتعلقة بالبضائع خلال مرورها بمراحل سلسلة التوريد ولحين وصولها بسلام إلى مالكيها في المكان المحدد لها.

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-١	هل لديكم إجراء محدد يحتم وجود نظام أمان في سلسلة التوريد الخاصة بكم من حيث: □ يجب ان يكون هناك اجراءات او انظمة للتأكد من ان جميع المعلومات المستخدمة للتخليص على البضائع المشحونه يمكن قراءتها، كاملة، دقيقة ومحمية من الاستبدال والفقدان او من اضافة معلومات خاطئة. □ يجب ان يكون هناك اجراءات لحماية استخدام الحاسوب الآلي والمعلومات .			

		<ul style="list-style-type: none"> □ يجب ان يكون هناك اجراء للتأكد من سلامة الشحنات من حيث التأكد من ان المعلومات التي يتم الحصول عليها من شركاء التجارة دقيقة وفي موعدها. □ يجب ان تطابق معلومات الحمولة المشحونه المعلومات الموجوده في بيان الحمولة (المنافست) . □ يجب ان تكون الشحنة موصوفة بدقة من حيث الوزن، البطاقات، العلامات الظاهرة على البضائع وعدد القطع ويجب التحقق من ذلك . □ يجب مقارنة البضائع المشحونه مع طلب الشراء او الاستلام. □ يجب التحقق من هوية السائقين الذين يتولون تسليم الشحنات قبل استلامها . □ تسجيل وتدقيق عمليات إدخال وإخراج البضائع ونقلها من مكان إلى آخر. □ يجب ان يكون هناك اجراء في حال وجود نقص، زيادة، تناقضات او شذوذ في البضائع، واجراء التحقيق المناسب □ التأكد من الأختام على الحاويات والشاحنات . 	
		هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لضمان إعلام دائرة الجمارك والجهات المعنية الاخرى (مثل مركز الشرطة) عند ملاحظة أي نشاط مشبوه أو غير قانوني يتم اكتشافه ؟	A-٢
		هل لديكم إجراء محدد ومكتوب يعطي تعليمات للقائمين على إدارة منشآتكم بخصوص إجراءات الأمان المعمول بها وضرورة التقيد بها ؟	B-٣
		هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لإجراء تدقيق أمان عشوائي لتقييم درجة الأمان في شركتكم ؟	B-٤
		هل لديكم إجراء محدد ومكتوب بخصوص إتمام الوثائق الخاصة بالشحنات الوارده والصادرة وبشكل كامل ؟	A-٥
		هل لديكم نظام آلي (عبر الكمبيوتر) للربط مع شركائكم في سلسلة التوريد مثل شركة التخليص وشركة الشحن وشركة النقل ... الخ ؟	C-٦

أمان المنشآت :

أمان المنشآت يعني المحافظة على درجة عالية من الأمان داخل مباني ومنشآت الشركة بما في ذلك المساحات المحيطة بالمباني . إجراءات الأمان هذه تتضمن خدمات توصيل البريد وأمان الأقفال والمفاتيح للمباني المختلفة وأمان السياج المحيط بالمباني وأجهزة الإنذار المستعملة.

الإجراءات التالية ترتبط بحجم الشركة وطبيعة أعمالها وتستخدم حسب الحاجة:

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-1	هل جميع المنشآت مبنية بطريقة سليمة من حيث: <input type="checkbox"/> ان المباني مبنية من مواد تمنع الدخول الغير شرعي. <input type="checkbox"/> وجود اجراء محدد لعمليات الفحص والصيانه الدورية لكامل المنشآت (المباني، الاسوار، الكاميرات والاقفال الخ) .			
B-2	هل المباني والمكاتب فيها درجة كافية من الأمان من حيث: <u>الاسوار:</u> <input type="checkbox"/> الاسوار الخارجية يجب ان تغلق المناطق المحيطة بمنشآت تداول وتخزين البضائع . <input type="checkbox"/> استخدام الاسوار الداخلية او وجود فصل داخل اماكن التخزين بين البضائع العادية والبضائع التي لها قيمة عالية وخطره، وكذلك الفصل ما بين البضائع المحلية والدولية. <u>البوابات وغرف الحراسة:</u> <input type="checkbox"/> وجود بوابات مناسبة وغرفة حارس عند كل بوابة <input type="checkbox"/> مراقبة البوابات التي تدخل وتخرج منها المركبات او الموظفين بواسطة اشخاص او نظام مراقبة <input type="checkbox"/> يجب ان يكون عدد البوابات اقل عدد ممكن للدخول والخروج المناسب والأمن . <u>اجهزة الاغلاق والتحكم في المفاتيح:</u> <input type="checkbox"/> يجب تأمين جميع النوافذ الداخلية والخارجية والبوابات والاسوار بآلية اغلاق محكمة .			

		<p>□ يجب ان تتحكم الادارة او موظفي الامن في اعطاء جميع الاقفال والمفاتيح .</p> <p><u>الإضاءة</u></p> <p>□ وجود نظام إضاءة لحالات الطوارئ في حال انقطاع التيار الكهربائي؟</p> <p>□ يجب ان يكون هناك إضاءة كافية داخل وخارج المنشآت بما فيها المناطق التالية: المداخل والمخارج، اماكن تداول وتخزين البضائع، خطوط السياج او الاسوار، أماكن وقوف السيارات .</p> <p><u>اجهزة الانذار وكاميرات المراقبة التلفزيونية</u></p> <p>□ يجب استخدام اجهزة الانذار وكاميرات المراقبة، لمراقبة الموقع ومنع دخول الاشخاص الغير مخولين لاماكن تداول وتخزين البضائع.</p> <p><u>مواقف السيارات</u></p> <p>□ منع السيارات الخاصة من الوقوف في او بالقرب من اماكن تداول وتخزين البضائع .</p>	
		وجود يافطات مناسبة سواء تحذيرية أو إرشادية خاصة بما يتعلق بأمور الصحة والسلامة والأماكن الممنوع دخولها.	B-٣
		هل لديكم موظف أو مدير محدد ومعروف منوط به مسؤولية تطوير وتطبيق خطط الأمان المعمول بها في شركتكم ؟	B-٤
		هل مسؤول الأمان الوارد في البند السابق لديه صلاحية تحديد أو رفع مستوى الأمان استجابة لخطر متوقع ؟	B-٥
		هل مسؤول الأمان المذكور أعلاه لديه صلاحية إجراء تدقيق أمان من آنٍ لآخر وتعديل خطط الأمان المعمول بها استجابة لنتائج التدقيق ؟	B-٦
		ضبط عملية الوصول إلى مواقف السيارات الخاصة بالموظفين.	C-٧
		فصل مواقف سيارات الموظفين عن مواقف الزوار والمراجعين.	C-٨
		قد يكون هناك حاجة لاستخدام شركة أمن متخصصة للقيام بمهام الأمان لشركتكم عن طريق عقد مع هذه الشركة.	C-٩

ضبط عملية الدخول :

المقصود من ضبط عملية الدخول هو منع الدخول غير المصرح به أو غير المسموح إلى المباني والمنشآت والسيارات وأماكن التخزين والتحميل والتنزيل وأماكن البضائع على وجه الخصوص.

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
B-١	<p>هل لديكم إجراءات محددة لمنع الدخول غير المصرح به إلى منشآت الشركة من حيث:</p> <p><u>الموظفين:</u></p> <ul style="list-style-type: none"> <input type="checkbox"/> يجب ان يكون هناك نظام للتعرف على الموظفين والتحكم في وسائل الوصول. <input type="checkbox"/> السماح للموظفين الضروريين فقط بدخول المناطق الآمنة لتأدية وظائفهم. <input type="checkbox"/> يجب ان تتحكم ادارة الشركة او موظفي الأمن في اصدار والغاء باجات التحقق الشخصية للموظفين، الزوار، البائعين. <input type="checkbox"/> يجب ان يكون هناك انظمة او اجراءات لاصدار وشطب وتغيير ادوات الدخول (مثل المفاتيح، البطاقات التي تستخدم للفتح، ... الخ . <p><u>الزوار:</u></p> <ul style="list-style-type: none"> <input type="checkbox"/> يجب ان يتم التحقق من الزوار وتوثيق الزيارة عند وصولهم. <input type="checkbox"/> يجب ان يتم مرافقة جميع الزوار . <input type="checkbox"/> يجب وضع بطاقات التعريف المقدمة من الشركة في مكان يمكن رؤيته . <p><u>التوزيعات (بما فيها البريد):</u></p> <ul style="list-style-type: none"> <input type="checkbox"/> يجب ان يقوم جميع البائعين او الموزعين عند وصولهم بتقديم بطاقة اثبات او بطاقة هوية شخصية لاغراض التوثيق . <input type="checkbox"/> يجب فحص الطرود والبريد بشكل دوري قبل توزيعها. 			
A-٢	<p>هل لديكم إجراء محدد للتعرف على الاشخاص الغير مخولين او لا يمكن التحقق من شخصيتهم ومواجهتهم ومخاطبتهم .</p>			

			B-٣ هل لديكم إجراء محدد للإشراف على مواقف السيارات وطريقة استخدامها من قبل الموظفين والزوار ؟
			B-٤ هل لديكم إجراء محدد لضبط وتحديد الأوقات الزمنية المسموح خلالها الدخول إلى المنشآت وأماكن تخزين البضائع وغيرها ؟
			B-٥ ضبط عملية الوصول إلى أماكن تخزين البضائع وأماكن تخزين الملفات والوثائق.
			A-٦ هل لديكم نظام محدد لإصدار والتحقق من تصاريح الدخول للأشخاص والمركبات وخاصة ما يتعلق بنقل البضائع ؟

أمان الموظفين :

أمان الموظفين يتعلق باتخاذ كافة الإجراءات المناسبة للتأكد من أمان الموظفين وخاصة الجدد لمنع اختراقهم من جهات تهدف إلى القيام بعمليات غير قانونية (مثل التهريب مثلاً).

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
B-١	<p>هل لديكم إجراء محدد بخصوص طريقة اختيار وفحص الموظفين الجدد، وكذلك فحص الموظفين الحاليين وبشكل دوري من حيث:</p> <p><u>التحقق قبل التوظيف:</u></p> <ul style="list-style-type: none"> <input type="checkbox"/> يجب التحقق من المعلومات الواردة في طلبات التوظيف، والأشخاص الذين يمكن مراجعتهم قبل التوظيف. <u>التحقق من خلفية الموظفين:</u> <input type="checkbox"/> يجب التحقق من خلفية الأشخاص المنوي توظيفهم مشياً مع التنظيمات الأجنبية . <input type="checkbox"/> يجب القيام بأختبارات وتحقيقات وبشكل دوري بعد التوظيف بناء على السبب و/أو درجة أهمية وظيفة الموظف . <p><u>أنظمة إنهاء خدمة الموظفين:</u></p> <ul style="list-style-type: none"> <input type="checkbox"/> يجب ان يكون لدى الشركة أنظمة او اجراءات لالغاء هويات تعريف الموظفين المنتهية خدمتهم، ومنع الموظفين المنتهية خدمتهم من دخول المنشآت والوصول الى الانظمة . 			

			B-٢ هل تقوم شركتكم بطلب شهادة لحسن السيرة والسلوك من كل موظف جديد قبل التوظيف ؟
			B-٣ هل لديكم إجراء محدد لضمان ارتداء رجال الأمن والحراس زي موحد ومختلف عن باقي العاملين ؟
			C-٤ هل لديكم إجراء محدد ومكتوب بخصوص مطابقة المهارات اللازمة للوظيفة مع مهارات الشخص المنوي توظيفه ؟
			C-٥ هل لديكم إجراء محدد للتحقق من خلفية الشركات التي تقدم خدمات لشركتكم مثل شركات الصيانة وشركات توصيل البريد والنظافة ... الخ ؟

التوعية والتعليم والتدريب :

زيادة درجة الأمان في أي شركة تتطلب تظافر جهود كافة العاملين فيها . لذلك فإن توعية وتدريب الموظفين بما يتعلق بأمر الأمان وضرورة تطبيقها والالتزام بها على الدوام يعتبر أمراً ضرورياً لنجاح أي شركة في تحسين درجة الأمان لديها .

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-١	هل لديكم إجراء محدد لضمان تحسين درجة الأمان لديكم من حيث:- <input type="checkbox"/> يجب ان يقوم مسؤول الأمن او مسؤول الجودة بتأسيس وصيانة برامج للتوعية عن التهديد، وذلك للتعرف على وتعزيز التوعية عن التهديدات التي يطرحها الارهابيين ومهربي السلع في جميع اجزاء سلسلة التوريد. <input type="checkbox"/> يجب جعل الموظفين على دراية بالانظمة التي تستخدمها الشركة لمواجهة موقف ما وكيفية الابلاغ عنه. <input type="checkbox"/> يجب تقديم تدريب إضافي لموظفي الشحن والاستلام وكذلك الموظفين الذين يستلموا البريد . <input type="checkbox"/> يجب ان يكون هناك تدريب خاص لمساعدة الموظفين على حماية سلامة البضائع، التعرف على المؤامرات الداخلية، وحماية تحكيمات الدخول .			

			B-٢ هل برامج الامان المعتمده لديكم تتضمن وجود حوافز لتشجيع الموظفين على الالتزام والتطبيق الدقيق لإجراءات الأمان المعمول بها؟
			B-٣ هل برامج التوعية لديكم تتضمن التدريب على تمييز الأجسام أو الأشياء الغريبة التي من الممكن إيجادها خلال عمليات تغليف وتحميل/تنزيل البضائع؟
			C-٤ هل تشاركون في أي نشاطات تقوم بها دائرة الجمارك أو مؤسسة الموانئ بخصوص تحسين إجراءات الأمان في سلسلة التوريد؟
			C-٥ هل لديكم نظام بحث واطلاع على إجراءات الأمان الجديدة المعمول بها في العالم التي يمكن استخدامها من قبلكم (بحث عبر المكتبات أو شبكة الإنترنت)؟

أمان البضائع:

أمان البضائع يضمن الحماية المناسبة للبضائع من وصول أي أشخاص أو مواد أخرى إليها خاصة خلال عمليات نقلها من مكان إلى آخر خلال سلسلة التوريد .

الرقم	نظام الالتزام بالمطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-١	هل لديكم إجراء محدد لضمان أمان نظام النقل لبضائعكم ومنع وصول أي أشخاص أو مواد إلى البضائع المنقولة من مواقع الشركة؟			
A-٢	هل لديكم إجراءات محددة و/أو اتفاقيات مع الموردين والناقلين وشركات الشحن التي تتعاملون معها لضمان قيام هذه الشركات بالإجراءات المناسبة لمنع وصول أي مواد أو بضائع غير مصرح بها ضمن البضائع التي تخصكم ؟			
A-٣	هل لديكم إجراء محدد ومكتوب يحتم عليكم فحص شحنات البضائع أيضاً قبل دخولهم إلى منشآتكم؟			
B-٤	هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لضمان وجود شخص مشرف على عمليات إدخال وإخراج البضائع ؟			

		<p>B-٥ هل لديكم إجراء محدد لضمان صيانة تكامل الحاويات والمقطورات لمنع إدخال اي مواد و/أو اشخاص غير مخولين من حيث:-</p> <p><u>فحص الحاوية:</u></p> <p>□ يجب ان يكون هناك أنظمة للتحقق من التكامل الطبيعي لهيكل الحاوية قبل تعبئتها، ويجب ان تشمل الوثوق في آلية اغلاق الابواب .</p> <p>يفضل استخدام نظام (seven-point inspection) لجميع الحاويات (الحائط الامامي، الجانب الايسر، الجانب الايمن، الارضية، السقف الداخلي/الخارجي، الابواب الداخلية/الخارجية، خارج/أسفل المركبة) .</p> <p><u>فحص المقطورة:</u></p> <p>□ يجب ان يكون هناك أنظمة للتحقق من التكامل الطبيعي لهيكل المقطورة قبل تعبئتها، ويجب ان تشمل الوثوق في آلية اغلاق الابواب .</p> <p>يفضل استخدام نظام (ten-point inspection) لجميع المقطورات (منطقة العجله الخامسه- اختبر المقصوره الطبيعية/لوح المزلقه، الجوانب/الخارجية- الامامية، الابواب/الخلفية-المصد، الحائط الامامي، الجانب الايسر، الجانب الايمن، الارضية، السقف الداخلي/الخارجي، الابواب الداخلية/الخارجية، خارج/اسفل المركبة) .</p> <p><u>اختتام الحاويات والمقطورات:</u></p> <p>□ يجب وضع ختم أمن مشدد على كل الحاويات والمقطورات المحملة والمتجهة الى الولايات المتحدة، وجميع الاختام يجب ان تتوافق مع المقاييس العالمية.</p> <p>□ يجب ان يكون هناك أنظمة مكتوبة تبين كيفية التحكم في الاختام وتثبيتها على الحاويات والمقطورات بما فيها أنظمة للتعرف على الاختام المشتبه بها وابلأغ الجمارك او الجهات المعنية .</p> <p>□ يجب ان يقوم موظفين محددين بتوزيع الاختام وحماية استخدامه بالطرق المناسبة والمشروعة .</p>	
--	--	--	--

			<p><u>تخزين الحاويات والمقطورات:</u></p> <p>□ يجب تخزين الحاويات والمقطورات في مناطق آمنة لمنع دخول الأشخاص الغير مخولين ومنع التلاعب.</p> <p>□ يجب ان يكون هناك أنظمة للإبلاغ عن ومنع دخول الأشخاص الغير مخولين الى الحاويات والمقطورات أو أماكن تخزين الحاويات والمقطورات .</p>
			<p>C-٦ هل لديكم نظام تتبع عبر الكمبيوتر لجميع البضائع الوارده إليكم والخارجة من طرفكم ؟</p>
			<p>C-٧ هل تستخدمون أي تكنولوجيا متطورة لتتبع الحاويات أو الشاحنات المستعملة في نقل البضائع ؟</p>

أمان الشركاء التجاريين:

الأمان العام في سلسلة التجارة الدولية لا يمكن أن يتحقق إلا إذا قامت كافة الشركات باتخاذ الإجراءات المناسبة لتحقيق درجة الأمان لديها . لذلك فإن الأمان لأي شركة يجب أن يمتد ليشمل شركاؤها التجاريين أيضاً.

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-١	هل لديكم أنظمة مكتوبة ويمكن التحقق منها لاختيار شركاء التجارة بما فيهم الناقلين، المنتجين، وموردي المنتجات والبائعين (موردي قطع الغيار والمواد الخام، ... الخ) ؟			
B-٢	هل لديكم وثائق تدل اذا ما كان شركاء التجارة معتمدين من قبل C-TPAT ام لا .			
B-٣	هل تطلبون من شركاء التجارة الغير معتمدين من قبل C-TPAT ، ان يثبتوا انهم يفوا بمعايير C-TPAT للامن عن طريق اثبات كتابي او الالكتروني يثبت انهم ملتزمين بمعايير الامان المطلوبه ؟			
B-٤	هل تتحققون من ان شركاء التجارة يقومون بتطوير أنظمة وطرق أمن تتوافق مع معايير أمن C-TPAT لتعزيز سلامة الشحنات .			

			B-٥ هل قام شركاء التجارة الحاليين او المستقبليين (الذين تم اعتمادهم في برنامج أمن سلسلة الامدادات الذي تقوم بادارته ادارة جمارك اجنبية) بذكر موقفهم من اشتراككم في البرنامج.
			B-٦ هل تتحققون من ان مقدمي خدمات النقل جميعهم (الناقل الرئيسي او النقل بابرام عقود مع ناقلين اخرين) يتوافقون جميعهم مع معايير أمن C-TPAT .
			A-٧ هل تتحققون من ان الناقل لديه انظمة أمن فعالة وخاصة عند نقاط التعبئة ؟
			B-٨ هل لديكم تبادل معلومات وباستمرار حول أمور الأمان مع موردي الخدمات ؟
			C-٩ هل تشاركون مع موردي الخدمات ببرامج تدريب وتوعية مشتركة بأمر الأمان ؟

نظام حفظ الملفات والبيانات :

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-١	هل لديكم مكان مأمون ومقفل لتخزين البيانات ؟			
A-٢	هل لديكم إجراء محدد لضمان الاحتفاظ بالبيانات الجمركية والسجلات والمستندات والقيود المحاسبية والتجارية ضمن المدة القانونية؟			
B-٣	هل سبق ودفعتم أي غرامات بسبب عدم الاحتفاظ بأي بيانات طول مدة الاحتفاظ المطلوبة حسب القانون؟			
A-٤	هل لديكم إجراء محدد ومكتوب يفرض على كافة موظفيكم المعنيين الاحتفاظ بالبيانات التالية: <input type="checkbox"/> بوليصة الشحن الجوي <input type="checkbox"/> بيان الحمولة <input type="checkbox"/> شهادة الناقل <input type="checkbox"/> بيان الإدخال			

			<input type="checkbox"/> أي تفويض مهما كان <input type="checkbox"/> كشف البضاعة/الفاتورة <input type="checkbox"/> معلومات الكفالة <input type="checkbox"/> بوليصة الشحن البحري أو البري <input type="checkbox"/> شهادة المنشأ <input type="checkbox"/> أية وثائق أخرى تتعلق بأنواع معينة من البضائع
--	--	--	--

التوثيق وحماية المعلومات :

التوثيق لكافة الإجراءات وحماية المعلومات ضروريان للحفاظ على أمان البضائع موضوع هذه المعلومات.

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-١	هل لديكم إجراء محدد لمنع الوصول إلى أجهزة الكمبيوتر ومعلومات الشركة من قبل أشخاص غير مصرح لهم بذلك؟			
A-٢	هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لضمان وجود نسخة احتياطية من قاعدة بيانات الشركة ؟			
A-٣	هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لحماية قاعدة البيانات المخزنة يدوياً أو داخل الكمبيوتر ؟			
B-٤	هل الانظمة المحوسبة لديكم تستخدم حسابات فردية مخصصة وتتطلب تغيير كلمة السر بشكل دوري ؟			
B-٥	هل يتوفر لديكم سياسات واجراءات ومقاييس لأمن المعلومات ويتم تقديمها للموظفين على شكل تدريب ؟			
A-٦	هل لديكم نظام للتعرف على سوء استخدام تكنولوجيا المعلومات بما فيها الدخول بطريقة غير ملائمة او تغيير او العبث ببيانات الشركة ؟			
B-٧	هل يتم توجيه مخالقات وعقوبات من قبلكم لمخالف النظام بسبب سوء الاستخدام ؟			
B-٨	هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لتسجيل وقت دخول وخروج الأشخاص موردي وناقلي البضائع ؟			

			C-٩ هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لضمان تسجيل تفاصيل استلام وتسليم البضائع والأمور المتعلقة بذلك (مثلاً : وقت وضع الأختام على الحاوية، وقت الكشف على الحمولة، وقت دخول المركبة إلى المخزن، وقت تنزيل البضاعة ... الخ) ؟
			C-١٠ هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لتسجيل أي تأخير يحدث في الإجراءات المتبعة مع تسجيل المبررات ؟
			C-١١ هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لضمان تسجيل كافة الإجراءات آلياً عن طريق برامج الكمبيوتر ؟

تبادل المعلومات إلكترونياً في المستقبل وإجراءات أخرى : (إجراءات مرغوبة)

التاريخ المتوقع	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	نعم أو لا	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	الرقم
			C-١ في المستقبل وضع نظام لتبادل المعلومات الجمركية إلكترونياً بناءً على نظام البيانات المطور من قبل منظمة الجمارك العالمية، وكذلك نظام الرقم الموحد لكل شحنة بضاعة .	
			C-٢ نظام إرسال بيانات بوليصة الشحن إلكترونياً .	
			C-٣ نظام تزويد كافة البيانات إلكترونياً .	
			C-٤ نظام إدارة المخاطر .	
			C-٥ السماح أو التخويل إلكترونياً .	
			C-٦ أمر التبادل والتعاون المشترك مع كافة الجهات بما يتعلق بالأمور الجمركية .	

الضوابط المالية والمحاسبية :

الرقم	نظام الالتزام بالمتطلبات / الدليل	نعم أو لا	نخطط لاتخاذ إجراء نعم/لا	التاريخ المتوقع
A-١	هل لديكم إجراء محدد ومكتوب للحصول والاطلاع والاحتفاظ بكافة القوانين والأنظمة المحاسبية ومتابعة ما يطرأ عليها من تعديلات ؟			
A-٢	هل تحتفظون بكافة إجراءات ونتائج التدقيق ومطابقتها وخاصةً التدقيق على المشتريات والدفوعات والمخازن ؟			
A-٣	هل الضوابط المالية والمحاسبية المعمول بها في شركتكم تحقق الالتزام بكافة المبادئ المالية والمحاسبية ومبادئ التدقيق المطلوب الالتزام بها حسب القوانين الأردنية ؟			
B-٤	<input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لضمان قيامكم بفحوصات دورية وتقييم دوري لكافة العمليات والإجراءات التي تقوم بها شركتكم ؟ هل هناك مراجعة دورية للعمليات والإجراءات ذات الخطورة العالية (نسبة وقوع أخطاء فيها أعلى) ؟ <input type="checkbox"/> هل لديكم إجراء محدد ومكتوب لضمان الاحتفاظ وتخزين نتائج الفحوصات الدورية ؟			
B-٥	هل لديكم إجراء محدد ومكتوب يضمن عقد اجتماعات دورية بين أقسام الشركة لمناقشة أي تعديلات على النظام المالي والمحاسبي المعمول به خاصةً بعد الفحوصات الدورية المذكورة في البند السابق ؟			
B-٦	هل لديكم موظف مخول ومسؤول عن الإفصاح عن الأمور المالية والمحاسبية في الشركة ؟			

هل لديكم استعداد لتقديم كافة الإجراءات بما فيها الإجراءات المالية والمحاسبية والإجراءات الخاصة بعمليات استيراد البضائع لدائرة الجمارك للاطلاع عليها وفي المكان المناسب للطرفين؟